JOURNAL OF HADITH STUDIES

Vol 9. No. 2 (December 2024)
eISSN: 2550-1488
journalofhadith.usim.edu.my

السّنة التشريعية وغير التشريعية من أقول الرسول ﷺ وأفعاله :معالم وضوابط

(The Legislative and Non-Legislative Aspects of the Sayings and Actions of the Prophet Muhammad (PBUH): Features and Guidelines)

Abdoul Karim Toure[1], Mesbahul Hoque[2], Ahmad Sanusi Azmi[3]
[1,2,3,4]*Fakulti Pengajian Quran dan Sunnah, Universiti Sains Islam Malaysia (USIM)*

Abstract
Not all sayings and actions of the Prophet Muhammad (peace be upon him) are classified as legislative (tashree') mandates that must be followed by Muslims. This is because the Prophet's life encompassed four distinct roles: Muhammad as a human being, Muhammad as the Messenger of Allah, Muhammad as a ruler and head of state, and Muhammad as a judge. It is the responsibility of scholars to identify and distinguish which aspects of his sayings and actions fall under legislative guidance and which do not. Importantly, recognizing that some of his deeds stemmed from his human nature rather than being intended as legislation does not imply that imitating such actions is prohibited. On the contrary, performing such actions out of love for the Prophet and in emulation of him can earn a person reward—not as an obligatory act of worship but as an expression of affection and reverence for the Messenger of Allah.

Keywords: *Sunnah, prophet, tashree', legislation*.

Article Progress

Received: 23 July 2024
Revised: 10 August 2024
Accepted: 17 November 2024

*Corresponding Author: Mesbahul Hoque. *Fakulti Pengajian Quran dan Sunnah, Universiti Sains Islam Malaysia (USIM).*

Email: mesbahul@usim.edu.my

المقدّمة:

الحمد لله وكفى، والصَّلاة والسَّلام على المعصوم خير الأنام محمَّد بن عبد الله النَّبي الأمِّي، وعلى آله الطَّيِّبين الأخيار، وصحابته الغر الميامين الذين حملوا شُعلة الدَّعوة من بعده إلى العالمين، ومن تبعهم باحسان إلى يوم يقوم النّاس لربِّ العالمين. وبعد:

إذا كان الحديث النَّبوي يتكوَّن من السَّند والمتن، فالمتأمّل في الجهود الجبَّارة التي بذلها سلف الأمَّة وعلماؤها في خدمة ميراث النُّبُوَّة، يُلاحظ أنَّهم كرَّسوا معظم – إن لم تكن كلُّها – جهودهم في دراسة السَّند بُغية معرفة الحديث الصَّحيح والحسن من الضَّعيف والموضوع. فالسَّند هو الآلة التي تعيننا على ذلك، وتُزيِّل بين مختلف درجة الحديث، من صحيح وضعيف وموضوع. فكانت من ثمرة هذا الاهتمام بالسّند أن رأينا الموطّأ وكتب الأحاديث الأخرى على التَّفاوت بينها في القيمة العلمية. ورأينا كتب الرِّجال والنَّقد والجرح والتَّعديل التي جعلت رواة الحديث أمام مجهر علمي دقيق فريد في نوعه لا يفلت منه أحد، والتي تناولت كل صغير وكبير عن حياة الرُّواة ليُقْبَل حديث من توفَّرت فيه شروط قبول الحديث، ويُرد حديث كل من لم تتوفَّر فيه هذه الشروط.

ولعلَّ الظرف الزَّمني الذي عاش فيه هؤلاء العلماء كان يقتضي هذا الاهتمام بالسّند لحماية ميراث النبوَّة – المبيِّن لكتاب الله – وحفظه بوضع قواعد وضوابط يتعامل بها أهل هذه الصِّناعة في عملية نقد رواة الحديث، وخاصة بعد ما وقع بين المسلمين من الفتن والحروب إثر مقتل أمير المؤمنين عثمان بن عفان حيث تفرَّقت الأمَّة إلى فِرق

وأحزاب، وبدأ كل فريق يضع أحاديث على رسول الله ﷺ لتأييد حزبه، ورأى مقابل هذا بعض الزهّاد انشغال النّاس بالدّنيا عن الآخرة، فشرعوا في وضع أحاديث في التَّرهيب والتَّرغيب وهم يحسبون بذلك أنَّهم يُحسنون صُنعًا، فإذا ذُكِّروا بقوله: ((مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا ، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّار))[1]. قالوا: نحن لم نكذب على رسول الله ﷺ إنَّما كذَبنا له[2]. قال ابن سيرين (32–110هـ): "لم يكونوا يسألون عن الإسناد فلمَّا وقعت الفتنة قالوا: سمُّوا لنا رجالكم، فيُنظر إلى أهل السنَّة فيُؤخذ حديثهم، ويُنظر إلى أهل البِدَع فلا يُؤخذ حديثهم[3]". وقال عبد الله بن المبارك (118–181هـ) "الإسناد من الدّين، ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء[4]". وقال غيره "السّند للخبر كالنّسب للمرء[5]".

تحاول هذه الدِّراسة الإجابة على تساءل لطالما شغل بال بعض طلبة العلم وهو قوله تعالى: ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى﴾. (النَّجم:3–4). فيتساءل قائلاً في نفسه: هل كل ما قاله رسول الله ﷺ في حياته اليومية في كافة المناسبات كان وحياً من الله تعالى؟ وهل يعني ذلك أنَّ جبريل كان معه ﷺ على الدّوام للوحي؟ للإجابة هلى هذا السّوال، ستتطرَّق الدِّراسة إلى بلورة النِّقاط التّالية وهي كفيلة أن تجيب هذا السّوال وتروي غليل العاطش: هل كل ما صدر عن رسول الله ﷺ من أقوال و أفعال تشريع يجب على الأمة اتباعه فيها جميعاً أم فيها تشريع وغير تشريع؟ وإذا كان فيها تشريع وغير تشريع فكيف السَّبيل إلى التمييز بينها ؟

عند تتبُّع تفسير العلماء للآية نُدرك أنَّ للآية ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى﴾. تفسيراً غير الذي يقع في نفس كثير من النّاس، وهو أنَّه ﷺ كان له أربع شخصيّات مختلفة ذكرها كلّها القرآن الكريم، وهي كونه:

1– محمَّد البشر 2– محمَّد النَّبي الرَّسول 3– محمَّد الحاكم أو رئيس الدَّولة 4– محمَّد القاضي.

[1] البخاري، محمَّد بن إسماعيل. 1422هـ/ 2002م. الجامع المسند الصَّحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيَّامه. الطَّبعة الأولى القاهرة: مكتبة الصَّفا. الحديث 108، كتاب العلم، باب إثم من كذب على النَّبي ﷺ.

[2] السُّيوطي:جلال الدِّين عبد الرحمن بن أبي بكر. 1423هـ/ 2002م. تدريب الرّاوي في شرح تقريب النواوي، بيروت: دار الكتب العلمية، ط 2. 154/1.

[3] رواه مسلم في مقدِّمة صحيحه. مسلم، بن الحجاج: 1420هـ/ 2000م. **صحيح مسلم**. بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط 1، ص 51.

[4] رواه مسلم في مقدِّمة صحيحه ص 51.

[5] الخطيب، محمَّد عجاج. 1409هـ/1989م. أصول الحديث علومه ومصطلحه.بيروت: دار الفكر.ص 429 .

أولاً: محمَّد ﷺ البشر:

قال الله تعالى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ... ﴾ آل عمران:144. وقال: ﴿ وَقَالُوا مَالِ هَذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ لَوْلَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَلَكٌ فَيَكُونَ مَعَهُ نَذِيرًا﴾ الفرقان:7. وقال: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا إِنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ الطَّعَامَ وَيَمْشُونَ فِي الْأَسْوَاقِ﴾ الفرقان:20. وقال: ﴿ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾ الزَّمر:30، أي: أنَّ محمَّداً وإن كان رسولاً إلا أنَّه بشر مثل كل البشر ينطبق عليه سنن الحياة كغيره من البشر، من مشي في الأسواق والأكل والشّرب والزّواج والذُّريَّة والموت.

ثانياً:محمَّد ﷺ النَّبي الرَّسول:

﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ آل عمران:31.

﴿ مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّى فَما أَرْسَلْناكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظاً﴾ النِّساء:80.

﴿ ...فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ﴾ النّور:63.

﴿ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ الفتح: 8.

﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى﴾ النَّجم:4-5.

﴿ وَما آتاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَما نَهاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقابِ﴾ الحشر:7.

﴿ وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنا بَعْضَ الْأَقاوِيلِ لَأَخَذْنا مِنْهُ بِالْيَمِينِ ثُمَّ لَقَطَعْنا مِنْهُ الْوَتِينَ فَما مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حاجِزِينَ﴾ الحاقة: 44-47.

وكونه ﷺ نبيًّا رسولاً ينقسم إلى قسمين اثنين هما:

1- أحكام له ﷺ ولجميع المكلّفين من أفراد أمَّته.

2- أحكام خالصة له دون المؤمنين من أمَّته،يأتي تفصيل ذلك لاحقاً.

ثالثاً:محمَّد ﷺ رئيس الدَّولة:

﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ آل عمران:159.

أي: شاورهم في إدارة شؤون الدَّولة، أمّا الحلال والحرام فليس لهم إلاَّ ﴿... سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ... ﴾

﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا ﴾ الأحزاب:36.

رابعاً:محمَّد ﷺ القاضي:

﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا وَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنْفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا﴾ النّساء: 105- 106- 107.

﴿ وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَاعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ﴾ المائدة:49. هو يحكم بين النّاس جميعاً مسلمهم وكافرهم كونه بشراً قاضياً وليس كونه رسولاً قاضياً.

عن أم سلمة رضي الله تعالى عنها، سَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ جَلَبَةَ خِصَامٍ عِنْدَ بَابِهِ، فَخَرَجَ عليهم فَقالَ: إنَّما أنَا بَشَرٌ، وإنَّه يَأْتِينِي الخَصْمُ، فَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أنْ يَكونَ أبْلَغَ مِن بَعْضٍ، أقْضِي له بذلكَ وأَحْسِبُ أنَّه صَادِقٌ، فمَن قَضَيْتُ له بحَقِّ مُسْلِمٍ فإنَّما هي قِطْعَةٌ مِنَ النَّارِ، فَلْيَأْخُذْهَا أوْ لِيَدَعْهَ[6].

وفي رواية مسلم، قالت رضي الله تعالى عنها :قال رسول الله: «إنَّكم تختصمون إليَّ، ولعلَّ بعضكم أن يكون ألحن بحجَّته من بعض، فأقضي له على نحو مما أسمع منه، فمن قطعت له من حق أخيه شيئاً، فلا يأخذه، فإنَّما أقطع له به قطعة من النّار"[7]

فهذه الشَّخصيّات أوالسُّلطات التي اجتمعت في شخص محمَّد ﷺ، هي ما تُعرف في دولنا الحديثة بالسُّلطات الثّلاث:

1- سلطة التَّشريعية المتمثّلة في البرلمان الذي يُشرّع القوانين التي تسير عليها الدَّولة.

2- سلطة التّنفيذية المتمثّلة في رئيس الدَّولة وحكومته الذين يديرون الدَّولة بالقوانين التي يشرّعها البرلمان.

3- سلطة القضائية المتمثّلة في المحكمة التي ليست للحكومة عليها من سلطان.

اجتمعت هذه السّلطات الثَّلاث كلّها في شخص محمَّد ﷺ ،فكان يدير دولة الإسلام (المدينة المنوَّرة) بَيْدَ أنَّ القرآن الكريم لم يكن يُميّز بينها في الذِّكر ولا الرَّسول ﷺ نفسه كذلك في أحاديثه وأفعاله إلا قليلاً، إنَّما العلماء رحمهم الله هم الذين تتَّبعوها وذكروا هذه الفروق في كتاباتهم، حتى إنَّ الصّحابة أنفسهم كان يشتبه عليهم الأمر أحياناً فيسألونه ﷺ فيبيّن لهم الأمر كما سنبيّنه لاحقاً.

[6] صحيح البخاري، كتاب الأحكام. الحديث رقم7185. كتاب الشَّهادات الحديث رقم 2680.

[7] **صحيح مسلم**. الحديث رقم1713.

فمِن الأوائل الذين كتبوا وبرزوا في هذا الباب مِن تقسيم السُّنَّة إلى سنَّة التَّشريعية وسنَّة غير التَّشريعية:

1- الإمام ابن قتيبة التوفي 272 الهجرية، في كتابه " تأويل مختلف الحديث[8]".
2- الإمام العلامة المالكي شهاب الدِّين القُرافي[9] من علماء القرن السّابع في كتابَيْه " الفروق" و "الإحكام في تمييز الفتاوى من الأحكام"،عرض في " الفروق " أقواله وأفعاله ﷺ واختلاف وجهاتها ما بين الإمامة والقضاء والفتوى أو التبليغ عن الله تعالى.
3- وقد عبَّر عن هذه القضية كلّها بوضوح وشمول وقسمها تقسيماً حسناً استفاد به كل من جاء بعده، حكيم الإسلام في الهند الشَّيخ أحمد بن عبد الرَّحيم المعروف بـــ شاه ولي الله الدَّهلوي من العلماء القرن الثّاني عشر الهجري. فقد عرض لتمييز ماهو تشريع من السّنَّة ومالیس بتشريع أو – على حد تعبيره — " ما سبيله سبيل تبليغ الرِّسالة ومالیس من باب تبليغ الرِّسالة" في كتابه[10] " حجَّة الله البالغة " .

4- ومن المعاصرين الذين تعرَّضوا لهذا الموضوع، العلامة الشَّيخ رشيد رضا صاحب المنار ، فقد ذكر في تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ الأعراف:158.
قال رحمه الله تعالى: (فصل في معنى اتباع الرَّسول وموضوعه ولوازمه.
قوله تعالى هنا: ﴿وَاتَّبِعُوه﴾ أعم من قوله في الآية التي قبلها: ﴿ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَه﴾

فتلك في اتباع القرآن خاصة، وهذه تشمل اتباعه ﷺ فيما شرعه من الأحكام من تلقاء نفسه على القول بأنَّ الله تعالى أعطاه ذلك، وأذن له به،واتباعه في اجتهاده واستنباطه من القرآن إذا كان تشريعاً – كتحريم الجمع بين المرأة وعمَّتها أو خالتها، كالجمع بين الأختين المنصوص في القرآن – ولا يدخل فيه اتباعه فيما كان من أمور العادات كحديث: كلوا الزَّيت وادهنوا به فإنَّه طيب مبارك[11]

5- والعلامة الشَّيخ محمود شلتوت شيخ الأزهر الأسبق في كتابه " فقه القرآن والسّنة[12] " قسم فيه السّنَّة إلى ما كان للتّشريع ومالیس للتّشريع، وقسم ماكان للتّشريع إلى ما هو عام ودائم وما ليس كذلك.

---

[8] ابن قتيبة، دت، تأويل مختلف الحديث، القاهرة: مكتبة المتنبي.

[9] القرافي، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن . دت. أنوار البروق في أنواء الفروق. بيروت: عالم الكتب.

[10] الدَّهلوي، أحمد بن عبد الرحيم. ١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥م. حجة الله البالغة. الطبعة: الأولى، بيروت: دار الجيل.

[11] رضا، محمَّد رشيد. 1423هـ/ 2001م. **تفسير القرآن الحكيم** المعروف **بتفسير المنار**، تعليق: وتصحيح سمير مصطفى دباب. ط 1. بيروت: دار إحياء التراث العربي.265/9.

[12] شلتوت، محمود،1365هـ – 1946م. فقه القرآن والسّنة. القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية.

6- وقد أدلى بدلوه كذلك في هذا الموضوع العلامة الشَّيخ محمَّد طاهر بن عاشور[13] في كتابه" مقاصد الشَّريعة الإسلامية"لخَّص فيه كلام القرافي في " الفروق".

7- وجاء من بعد هولاء كلَّهم العلامة الشَّيخ يوسف القرضاوي فلخّص كل ما ذكره هولاء العلماء في كتابه " السُّنَّة مصدر للمعرفة والحضارة"[14] في القسم الأوَّل " الجانب التَّشريعي في السُّنَّة النَّبوية".

ولئن كان القرآن الكريم ذكر هذه الشَّخصيّات الأربع في آياته ولم يميّز بينها، ورسول الله كذلك لم يكن يذكر الفرق بينها إلا نادراً، إلا أنَّ أكثر الشَّخصيَّة الواردة في القرآن الكريم والسّنَّة النَّبوية من بين هذه الشَّخصيات الأربع هي شخصيَّة محمَّد الرَّسول المبلّغ عن الله تعالى في التَّشريع، لأنَّ التَّشريع هو مراد الله تعالى الأوَّل من بعثته، حتى حصر أحواله فيه في قوله تعالى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ﴾ فلذلك يجب المصير إلى اعتبار ما صدر عنه ﷺ من الأقوال والأفعال في جميع أحواله صادراً عن مصدر التَّشريع ما لم تقم قرينة على خلاف ذلك.

وهذا ما كان يفعله الصَّحابة حين كان يشتبه عليهم الأمر أحياناً في أفعاله وأقواله ﷺ هل هو أمر تشريعي أم هو مجرَّد رأي منه ﷺ كما فعله الحباب بن المنذر حين سأل ﷺ يوم بدر عن الموضع الذي اختاره للنّزول قُبيل المعركة. قال: يا رسول الله أهذا منزل أنزلكه الله ليس لنا متقدَّم عنه ولا متأخِّر أم هو الرَّأي والحرب والمكيدة؟ فلمّا أجابه ﷺ بأنَّه الرَّأي والحرب والمكيدة، أشار عليه بغيره فوافقه ﷺ على رأيه[15].

وكذلك بريرة رضي الله تعالى عنها مع زوجها مُغيث، فقد كانت رَضِيَ اللهُ تعالى عنها أَمةً مملوكةً، اشترتها أُمُّ المؤمِنين عائشةُ رضي اللهُ عنها وأعتقَتْها، وكان زَوجُها من العبيدِ، فلمَّا أُعتِقَت خُيِّرت بين أن تَظَلَّ على زواجِها منه أو تفارِقَه، فاختارت الفِراقَ. قال ابن عبّاسٍ رضي اللهُ تعالى عنهما: "كأنِّي أنْظُرُ إلَيه يَطوفُ خَلْفَها ويتتَبَّعُها في الطُّرقات، يبكي، وَدُموعُه تَسيلُ على لِحيَتِهِ، فقال النَّبيُّ ﷺ لِعَمِّهِ العبّاسِ: يا عَبّاس ، أَلَا تَعْجَبُ مِن حُبِّ مُغيثٍ بَرِيرةَ وَمِن بُغضِ بَرِيرةَ مُغيثًا، فَقالَ النَّبيُّ ﷺ لِبَرِيرَة" لَوْ راجَعْتِهِ": قالَتْ: يا رَسولَ اللَّهِ، أَتَأمُرُني بذلك؟ قال ﷺ: إنَّما أنا أَشْفَعُ، قَالَتْ: لاَحَاجَةَ لي فيه[16].

---

[13] ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر. ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م. مقاصد الشريعة الإسلامية. تحقيق: محمد الحبيب ابن الخوجة. وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر.

[14] القرضاوي،1423هـ - 2002م، السنَّة مصدر للمغرفة والحضارة. الطبعة الثّالثة. القاهرة: دار الشّروق. ص12 وما بعدها.

[15] ابن حجر، 1415هـ -1995م، الإصابة في تمييز الصّحابة. الطبعة الأولى. بيروت:دار الكتب العلمية. 9/2.

[16]البخاري، محمَّد بن إسماعيل. 1422هـ/ 2002م. الجامع المسند الصَّحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيَّامه. الطَّبعة الأولى. القاهرة: مكتبة الصَّفا. كتاب الطلاق، باب: شفاعة النَّبي ﷺ في زوج بريرة ، الحديث رقم 5283 1.

فكلاً من الحباب وبريرة رضي الله تعالى عنهما أرادا أن يتأكَّد ويتبيَّن أنَّ أمره وقوله ﷺ لم يكن أمراً تشريعياً بل مجرد الرَّأي والشَّفاعة، لأنَّهما كانا يدركان خطورة مخالفة أمره ﷺ في قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا﴾ الأحزاب:36.

كان لرسول الله ﷺ أحكاماً خاصة به دون سائر أفراد أمَّته، ذكر بعضها القرآن الكريم وعُرِف بعضها من خلال سنَّتِه الصَّحيحة، نذكر بعضها في السُّطور التالية:

1- زواجه ﷺ بأكثر من أربعة النِّساء، بينما أباح القرآن الكريم أربعة الزَّوجات فقط في آن واحد لسائر أفراد أمَّته.

قوله تعالى: ﴿فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ﴾ النِّساء :3.

2- الزّواج دون مهر .

قوله تعالى: ﴿ يَاأَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللَّاتِي آتَيْتَ أُجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَبَنَاتِ عَمِّكَ وَبَنَاتِ عَمَّاتِكَ وَبَنَاتِ خَالِكَ وَبَنَاتِ خَالَاتِكَ اللَّاتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ وَامْرَأَةً مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ الأحزاب:50.

أي: أحللنا لك النِّساء المؤمنات الصَّالحات اللَّواتي وهبن أنفسهن لك، حبًّا في الله ورسوله وتقرُّبًا لك إن أردتَ يا محمَّد أن تتزَّوج منهم بدون مهر خاصة لك يا محمَّد من دون سائر المؤمنين، فإنَّه لا يحل لهم التزُّوج بدون مهر، ولا تصح الهبة، بل يجب مهر المثل، قد علمنا ما أوجبنا على المؤمنين من نفقة، ومهر، وشهود في العقد، وعدم تجاوز أربع من النِّساء، وما أبحنا لهم من ملك اليمين عدا الحرائر، وأمّا أنت فقد خصَّصناك بخصائص تيسيراً لك لئلا يكون عليك مشقَّة أو ضيق[17]. هذه الآية امتنان وتذكير بنعمة الله تعالى على نبيّه ﷺ مِنَ التَّشريع الخاص به.

3- عدم جواز نكاح النَّبي بالكتابيات خلافاً لأمَّته.

قوله تعالى: ﴿وَامْرَأَةً مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا﴾

[17] الصّابوني، دت. صفوة التفاسير.الطَّبعة التّاسعة. القاهرة: دار الصَّابوني. 531/2.

دل وصف امرأة بأنَّها مؤمنة أنَّ المرأة غير المؤمنة لا تحل للنَّبي ﷺ بهبة نفسها، ودل ذلك بدلالة لحن الخطاب أنَّه لا يحل له ﷺ كذلك تزوُّج الكتابيات بله المشركات، فإذا كان لا تحل له من لم تهاجر لنقصانها فضل الهجرة، فأحرى أن لا تحل له الكتابية الحرَّة.[18] أمَّا المشركات، فيشاركه ﷺ في تحريم الزّواج بهن المؤمنون لقوله تعالى: ﴿ وَلا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ وَلَأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ﴾ البقرة:221.

أمَّا عدم جواز نكاح النَّبي ﷺ بالكتابيات،فهذا الحكم خاص به ﷺ دون سائر المؤمنين لقوله تعالى في حق المؤمنين من أمَّته: ﴿الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّباتُ وَطَعامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَناتُ مِنَ الْمُؤْمِناتِ وَالْمُحْصَناتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسافِحِينَ﴾ المائدة:5.

4– الزّواج دون مهر ولا شاهد ولا ولي.

﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشاهُ فَلَمَّا قَضى زَيْدٌ مِنْها وَطَراً زَوَّجْناكَها لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْواجِ أَدْعِيائِهِمْ إِذا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَراً وَكانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولاً﴾ الأحزاب:37.

عن أنس، قال: لما انقضت عدَّة زينب رضي الله تعالى عنها قال رسول الله ﷺ لزيد بن حارثة: "اذهب فاذكرها عليَّ". فانطلق حتى أتاها وهي تخمر عجينها، قال: فلمّا رأيتُها عظمت في صدري حتى ما أستطيع أن أنظر إليها أنَّ رسول الله ﷺ ذكرها، فوَّليتها ظهري ونكصتُ على عقبي، وقلتُ:يا زينب، أبشري، أرسلني رسول الله ﷺ يذكركِ. قالت:ما أنا بصانعة شيئاً حتى أؤامر ربيّ، عزَّ وجل. فقامت إلى مسجدها، ونزل القرآن، وجاء رسول الله ﷺ فدخل عليها بغير إذن[19].

فالذي تولّى تزويجها رضي الله تعالى عنها هو الله عزَّ وجل، فلمّا انقضت عدَّتها دخل عليها رسول الله ﷺ بلا إذن ولا عقد ولا مهر ولا شهود، فهذا من خصوصية رسول الله ﷺ. عَنْ أَنَس: ... كَانَتْ زَيْنَبُ تَفْخَرُ عَلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ: زَوَّجَكُنَّ أَهَالِيكُنَّ، وَزَوَّجَنِي اللَّهُ تَعَالَى مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَوَاتٍ[20]".

[18] ابن عاشور ١٩٨٤م التحرير والتنوير ، : الدار التونسية للنشر

[19] ابن كثير. 1413هـ/1993م. تفسير القرآن العظيم. د.ط. المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم. 472/3.

[20] صحيح البخاري: كتاب التوحيد. الحديث رقم7420

طريقة زواجه ﷺ من زينب رضي الله تعالى عنها لم تحدث مثلها من قبل ولن تحدث مثلها بعدها، فحكمه خاص به ﷺ فقد تزوَّجها بلا مهر ولا عقد ولا شهود ودخل عليها دون إذنها رضي الله تعالى عنها. فكل ذلك خاص به ﷺ دون غيره من أفراد الأمَّة، فلذلك ذكر الله تعالى اسم زيد بن حارثة[21] خلاف عادته في إيراد القصص دون ذكر الأسماء، فالقاعدة الأصولية بأنَّ "العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السَّبب" سارية في جميع الأحكام القرآن الكريم إلا في هذا الحكم من سورة الأحزاب من زواجه ﷺ من زينب رضي الله تعالى عنها،وذلك تنبيهاً لنا على خصوصية الحكم المذكور في هذه الجزئية من القصَّة.

5- وجوب قيام اللَّيل عليه ﷺ دون الأمَّة.

قوله تعالى: ﴿ وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نافِلَةً لَكَ عَسى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقاماً مَحْمُوداً ﴾ الإسراء:79. أي: نافلة لأجلك، وفي هذا دليل على أنَّ الأمر بالتهجُّد خاص بالنَّبي ﷺ فالأمر للوجوب. وبذلك انتظم في عداد الصَّلوات الواجبة فبعضها واجب عليه وعلى الأمَّة، وبعضها واجب عليه خاصة وَيُعْلَمُ مِنْهُ أَنَّهُ مُرَغَّبٌ فِيهِ كما صَرَّحَتْ به آية المزَّمِّل[22] 20. وفي هذا الإيجاب عليه زيادة تشريف له، ولهذا أعقب بوعد أن يبعثه الله مقاماً محموداً. فجملة عسى أن يبعثك تعليل لتخصيصه بإيجاب التهجّد عليه، والرَّجاء من الله تعالى وعد.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنى مِنْ ثُلُثَيِ اللَّيْلِ وَنِصْفَهُ وَثُلُثَهُ وَطائِفَةٌ مِنَ الَّذِينَ مَعَكَ وَاللَّهُ يُقَدِّرُ اللَّيْلَ وَالنَّهارَ عَلِمَ أَنْ لَنْ تُحْصُوهُ فَتابَ عَلَيْكُمْ فَاقْرَؤُا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرْضى وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَآخَرُونَ يُقاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَاقْرَؤُا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ وَأَقِيمُوا الصَّلاةَ وَآتُوا الزَّكاةَ وَأَقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضاً حَسَناً وَما تُقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْراً وَأَعْظَمَ أَجْراً وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾

[21] ورد في التنزيل أسماء بعض الصَّالحين قبل رسالة محمَّد ﷺ وهم عمران وعُزير ولقمان وذوالقرنين، ومِن النِّساء مريم ابنة عمران.

أمّا من الجبابرة والطَّواغيت الكفرة، فقد ورد ذكر آزر وفرعون وجالوت وهامان وقارون والسّامري. وأمّا مِن المؤمنين الصَّالحين في عصر التنزيل فلم يرد إلا زيد بن حارثة، ومِن الكفرة المشركين فقد ورد اسم أبي لهب وكان في ذلك إعجاز غيبي لأنَّ سورة المسد مِن أولى السّور نزولاً بمكة بعد جحر رسول الله ﷺ بالدعوة الجديدة، فقد سبق في علم الله أنَّ أبا لهب لن يؤمن به وبرسوله محمَّد ﷺ فقال: ﴿... سَيَصْلَى نَارًا ذَاتَ لَهَبٍ﴾ . أي حكم الله عليه بالدخول النّار لعدم إيمانه به وبرسوله محمَّد ﷺ مذ أولى أيّام الدعوة الجديدة، فكان على أبي لهب لو أراد أن يثبت "كذب" محمَّد ﷺ أن يتظاهر بالإسلام ولو ليوم واحد ليحرج محمَّد ﷺ ويقول ها أنا ذا قد آمنت بالله وبدينه الجديد ومحمَّد قد أخبر أنِّي لن أومن برسالته وسأدخل النّار، ولكنَّه لم يفعل ذلك، فهذا إعجاز غيبي أخبر به الله تعالى في كتابه، وكذا كان الأمر، فلم يؤمن بالله وبرسوله ﷺ ومات كافراً.

[22] ابن عاشور ١٩٨٤ التحرير والتنوير ، الناشر : الدار التونسية للنشر

قال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما:سقط عن أصحاب رسول الله ﷺ قيام اللَّيل وصارت تطوُّعاً،وبقي ذلك فرضاً عليه[23] ﷺ. وقد يختلف العلماء أحياناً في تحديد موضع بعض من أقواله وأفعاله ﷺ أقاله أوفعله كونه نبيًّا رسولاً أم حاكماً رئيساً للدّولة.

الخلاصة:

فذلكة القول هو أنَّه ليس كل ما صدر عنه ﷺ من أقوال وأفعال يُعتبر تشريعاً يجب اتّباعه، بل كان يصدر عنه أقوالاً وأفعالاً كونه محمَّد بشراً ومحمَّد رسولاً ومحمَّد حاكماً ورئيساً للدّولة ومحمَّد قاضياً. فالعلماء هم الذين بيَّنوا لنا السَّبيل إلى التَّحديد والتَّمييز فيما هو تشريع ومماليس تشريعاً منها، ولستُ أقصد أنَّه إذا تبيَّن لنا من بعض أقواله وأفعاله ﷺ أنَّها ليست تشريعاً بل صدرت منه ﷺ كونه محمَّد بشراً لا يجوز أن نفعلها، فَمَن فعل ذلك تشبيهاً برسول الله ﷺ وحبّاً له ﷺ فهو محسن مأجور بنيته، وقد انفرد مِن بين الصَّحابة عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما بتتبّع أعماله ﷺ وعاداته وكثير من أموره ولا سيما سفره ﷺ في حجَّة الوداع وتحري اتباعه في ذلك كلّه[24]، ولم يكن سائر الصَّحابة يفعلون ذلك لئلا يظنّه النّاس تشريعاً.

[23] الصّابوني، دت. صفوة التفاسير.الطَّبعة التّاسعة. القاهرة: دار الصَّابوني.

[24] ابن حجر، الإصابة في تمييز الصّحابة. 160/4.

REFERENCES:

1) Al-Bukhari. Muhammad bin Ismail. 2002. Sahih al-Bukhari. Cairo: Maktabah al-Safa.
2) Al-Tirmizi. Muhammad bin ‘Isa. Sunan al-Tirmizi. 2000. Beirut: Dar Ihya al-Turath.
3) Al-Suyuty. Jalal al-Din Abdul Rahman bin Abu Bakr. 2002. Tadrib al-Rawi. Beirut: Dar al-Kutub al-‘Ilmiyyah.
4) Al-Suyuty. Jalal al-Din Abdul Rahman bin Abu Bakr. Tanwir al-Hawalik Syarah Muwattha’ Malik. Egypt: al-Maktabah al-Tijariyyah al-Kubra.
5) Hoque, M., Halim, A.A., Rab, M.A.A. and Azmi, A.S., 2021. أحاديث الترغيب والترهيب في وحدة الأمة: دراسة تحليلية: Prophetic Traditions Regarding Enticement and Intimidation in Uniting the Nation: An Analytical Study. *Journal Of Hadith Studies*, pp.92-98.
6) Ibn Batthal. Abu al-Hasan bin Ali. 1423H. Syarah Sahih al-Bukhari. Tahqiq: Abu Tamim Yasir bin Ibrahim. Riyadh: Maktabah al-Rusyd.
7) Hoque, M., Azmi, A.S., Abd Kadir, K. and Rab, M.A.A., 2024. منهج الشيخ شمس الحق العظيم الآبادي في كتابه" غاية المقصود": The Methodology of Sheikh Shamsul Haq al-Azim al-Abady in his Book “Ghayat Al-Maqsoud”. *Journal Of Hadith Studies*, pp.136-143.
8) Ibn al-Qayyim. Muhammad bin Abu Bakr. 1996. Zad al-Ma’ad. Beirut: Muassasah al-Risalah.
9) Ibn Kathir. ‘Imad al-Din Abu al-Fada. Tafsir al-Quran al-‘Azim. 1993. Medina: Maktabah al-Ulum wa al-Hikam.
10) Muslim bin al-Hajjaj. 2000. Sahih Muslim. Beirut: Dar Ihya al-Turath.
11) Al-Khatib. Muhammad ‘Ajjaj. 1989. Usul al-Hadith. Beirut: Dar al-Fikr.
12) Ibn Hajar. Ahmad bin Ali al-‘Asqalani. 2000. Fathul Bari. Riyadh: Dar al-Salam.
13) Al-Qanuji. Abu al-Tayyib al-Sayyid Siddiq Hasan Khan. 1987. Al-Hittah fi Zikr al-Sihah al-Sittah. Beirut: Dar al-Jil.